رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح منظومة الآداب) 459 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]318 -459[ما حكم استعمال ما طلي بماء الذهب، كالنظارة أو الساعة ونحوهما؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول ما حكم استعمال ما طلي بماء الذهب كالنظارة او الساعة ونحوهما. لا يجوز هذا. لا يجوز استعمال النظارة المطلية بماء الذهب والقلم المطلي والاواني - 00:00:00

المطلية لا يجوز هذا لان ما نهي عنه نهي عن اجزائه نهي عن اجزائه. والدلال اللي فيها ذهب يجوز هذا نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة لكن لاحظوا ان هناك اشياء تسمى ذهبية وهي ما هي بذهب لكن لونها لون الذهب هي صبغ صبغ - 00:00:20

اصفر يشبه الذئب يسمونها ذهب لان لونها ذهبي فقط. نعم - 00:00:44